



المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق
كۆمیسۆنی باڵای سه ربه خۆی هه لێژارد نه كان له عێراق

The Independent High Electoral Commission (IHEC) of Iraq

International Electoral Assistance Team (IEAT)

نشرة معلومات قواعد السلوك الانتخابية

يمكن أن تُعرّف **قواعد السلوك** لمجموعة أو منظمة ما بأنها اتفاقية قواعد التصرف لأعضاء تلك المجموعة أو المنظمة. تساهم قواعد السلوك في الانتخابات في تحقيق العدالة ومظهرها في إدارة الانتخابات. تعريف القواعد يشمل مجموعة من المبادئ المعدة لغرض إرشاد سلوك المشاركين في الانتخابات.

تعتبر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بأن الصدق والأخلاق وقواعد السلوك والتصرف هي من أهم الضروريات لجميع المشاركين في العملية الانتخابية، إبتداءً من مجلس المفوضين إلى جميع الموظفين العاملين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. وفقاً للسلطة الممنوحة في قانون المفوضية رقم 11 لعام 2007، المادة 6، الفقرة 4، تم وضع **قواعد سلوك** خصيصاً لأعضاء مجلس المفوضين. يطلب من جميع موظفي المفوضية بما فيهم موظفي الاقتراع التوقيع على **قواعد السلوك** قبل البدء بالعمل مع المفوضية.

بالإضافة إلى الالتزام بقواعد السلوك الداخلية، لدى المفوضية معايير دولية مفصلة للمشاركين الخارجيين الذين يتعاملون مع المفوضية ويشاركون في العملية الانتخابية. على المنظمات والمجموعات التالية الالتزام بقواعد السلوك الصادرة من المفوضية:

1. وكلاء الكيانات السياسية — **قواعد السلوك** الخاصة بوكلاء الكيانات السياسية مُلزَمة لأفعال الكيانات السياسية وقادتها ومرشحيها وأعضائها ومؤيديها. على كل كيان سياسي بذل أقصى الجهود للتأكد من أن قادته ومرشحيه وأعضائه ومؤيديه قد فهموا قواعد السلوك والتزموا بها.
2. المراقبون المحليون — بالإضافة إلى المراقبة، يقوم المراقبون المحليون بتسجيل الوقائع والانطباعات والتقارير. وضعت **قواعد السلوك** لكي يقوم المراقبون بتعزيز الثقة في النظام الانتخابي إجمالاً ولهم الحق بمراقبة كل جوانب الانتخابات الوطنية.
3. المراقبون الدوليون- أعدت **قواعد السلوك** لمراقبين الانتخابات الدوليين من قبل الأمم المتحدة في عام 2005. يمكن إيجادها بالكامل على الموقع الإلكتروني: <http://www.uniraq.org/electoral/IraqElections.asp>. تعتبر هذه الوثيقة معياراً دولياً تتوقع المفوضية من جميع مجموعات المراقبة الدولية الالتزام به. إذا قامت أي من المجموعات أعلاه (بما فيها مجلس المفوضين للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات) بمخالفة قواعد السلوك، ستتخذ الإجراءات التأديبية ويمكن أن يتم فصل الشخص من منصبه. في حالة المراقبين أو وكلاء الأحزاب، يمكن للمفوضية حرمانهم من مزايا الاعتماد لتلك المنظمة أو الكيان ومحاكمتهم إذا وُجد خرق لقانون الانتخابات.

الرجاء توجيه أي استفسارات أخرى بخصوص قواعد سلوك المفوضية لعنوان البريد الإلكتروني التالي: observers@ihec-iraq.com